

التبيان في تفسير القرآن

(219) وكثير من الفقهاء، وعندنا ينتظر عدتها فان أسلم الزوج بنينا أن الفرقة لم تحصل، ورجعت إليه، وإن لم يسلم بنينا أن الفرقة وقعت حين الاسلام غير أنه لا يمكن من الخلو بها. فان أسلم الزوج وكانت ذمية استباح وطؤها بلا خلاف. وإن كانت وثنية انتظر إسلامها ما دامت في العدة، فان أسلمت ثبت عقده عليها، وإن لم تسلم بانت منه. فان قيل: كيف قيل للكافر الموحّد مشرك: قيل فيه قولان: أحدهما - أن كفره نعمة □ بمنزلة الاشراك في العبادة في عظم الجرم. والآخر ذكره الزجاج - وهو الاقوى -، لانه اذا كفر بالنبى (صلى □ عليه وآله) فقد أشرك فيما لا يكون إلا من عند □، وهو القرآن بزعمه أنه من عند غيره. وقوله " باذنه " معناه أحد أمرين: أحدهما - باعلامه. والآخر - بأمره، وهو قول الحسن، وأبي علي وغيرهما. قوله تعالى: ويسألونك عن المحيض قل هو أذى فاعتزلوا النساء في المحيض ولا تقربوهن حتى يطهرن فاذا تطهرن فأتوهن من حيث أمركم □ إن □ يحب التوابين ويحب المتطهرين (222) آية واحدة. القراءة: قرأ أهل الكوفة إلا حفصا (حتى يطهرن) بتشديد الطاء والهاء. الباكون بالتخفيف. المعنى: قيل: إنما سألوا عن المحيض، لانهم كانوا على تجنب أمور: من مواكلة الحائض، ومشاربتها حتى كانوا لا يجالسونها في بيت واحد، فاستعلموا ذلك،